



الشركة الأهلية للمشاريع المساهمة العامة المحدودة

بسم الله الرحمن الرحيم

التاريخ: 2021/3/31

السادة هيئة الأوراق المالية المحترمين

عمان - الأردن

تحية طيبة وبعد: -

الموضوع: الدعوى المتعلقة بالقضية الجزائية (التحقيقية) المقامة ضد السيد فايز الفاعوري

بناء على الكتاب المرسل من الأستاذ محامي للشركة، فقد أعلمنا بصدور قرار السيد مدعي عام عمان بإيقاع الحجز التحفظي على أموال المشتكى عليه السيد فايز الفاعوري المنقولة والغير منقولة لصالحه الأهلية للمشاريع سندا لنص المادة (١/أ٩) من قانون الجرائم الاقتصادية

الشركة الأهلية للمشاريع

١٩١٥
٢٠٢١/٣/٣١
محمد نايف ابو عبيد

الشركة
الأهلية للمشاريع



السادة الشركة الأهلية للمشاريع م.ع.م المحترمين ،،

تحية طيبة وبعد ،،

• فيما يتعلق بالقضية الجزائية (التحقيق) المقامة ضد فايز الفاعوري لدى سعادة مدعي عام عمان الاكرم بالرقم (2020/17132) احيلت الى محكمة صلح جزاء عمان الموقرة بعد استكمال التحقيق فيها و هي منظورة بالرقم (2021/1154) و جلستها القادمة بتاريخ (2021/5/6) .

• كما ويرجى العلم بأنه تم توقيف المشتكى عليه فايز ابراهيم أحمد الفاعوري على ذمه القضية أعلاه بتاريخ (2021/1/13) من قبل سعادة مدعي عام عمان الأكرم الذي قرر إعتبار المشتكى عليه فايز الفاعوري مشتكى عليه بالجرائم التالية :-

1. الإحتيال خلافاً لأحكام المادة (417) من قانون العقوبات وبدلاله المواد (2و3و4) من قانون الجرائم الاقتصادية .

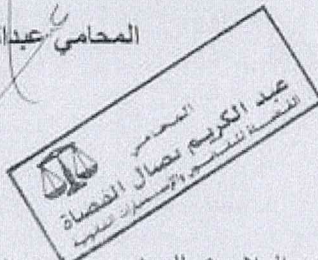
2. الإستثمار الوظيفي خلافاً لأحكام المادة (176) من قانون العقوبات وبدلاله المواد (2و3و4) من قانون الجرائم الاقتصادية .

3. جنحة إساءة الأمانه خلافاً لأحكام المادة (422) من قانون العقوبات وبدلاله المادة (423) من ذات القانون وبدلاله المواد (2و3و4) من قانون الجرائم الاقتصادية .

وحيث أن كافة التهم بدلاله الجرائم الاقتصادية فقد أصدر سعادة مدعي عام عمان قرار بإيقاع الحجز التحفظي على اموال المشتكى عليه المنقوله وغير المنقوله سنداً لنص المادة (1/9) من قانون الجرائم الاقتصادية .

واقبلوا الإحترام

المحامي عبد الكريم القضاة



عمان / خلدا / امتداد شارع وصفي التل / المجمع الملاصق للسيف وي فرع خلدا مجمع رقم (256)
/الطابق الثاني /مكتب رقم (201)